وزارة الصناعة والتجارة والتموين

الرقم .....
التاريخ ع ت/١٣٢٩١٩
الموافق ٢٠١٧/٣/٢٨

المحامية الاستاذة ياسمين عبده
ص.ب (١١١٩١/٩١٠٥٨٠) الأردن
المحامي الاستاذ علاء الكعابنة
ص.ب (١١١٦٣/٦٣٠٦٢٦) الأردن

الموضوع: -القرار الخاص بالعلامة التجارية (الشملات) رقم (١٣٢٩١٩) في الصنف (٢٩).

أرفق طياً القرار الصادر عن مسجل العلامات التجارية بخصوص العلامة التجارية المذكورة بكتابي أعلاه.

واقبلوا فائق الاحترام

مسجل العلامات التجارية

زين العواملة

وزارة الصناعة والتجارة والتموين

الرقم ١٨٤٨/١
التاريخ ع ت/١٣٢٩١٩
الموافق ٢٠١٧/٧/١٠

قرار صادر عن مسجل العلامات التجارية

وزارة الصناعة والتجارة والتموين/عمان

الجهة المعترضة: شركة عبد الرحمن ومحمد عبد العزيز الشعلان، وكيلتها المحامية الاستاذة ياسمين عبدة ص.ب (١١١٩١/٩١٠٥٨٠) الأردن

الجهة المعترض ضدها: مركز عماد الشملان للجملة، وكيلها المحامي الاستاذ علاء الكعابنة ص.ب (١١١٦٣/٦٣٠٦٢٦) الأردن

الموضوع: العلامة التجارية (الشملان) رقم (١٣٢٩١٩) في الصنف (٢٩).

الوقائع

أولاً: تقدم مركز عماد الشملان للجملة بطلب تسجيل العلامة التجارية (الشملان) في الصنف (٢٩) من أجل " الزيت" وحصلت على قبول مبدئي وأعلن عنها تحت الرقم (١٣٢٩١٩) ونشرت في ملحق الجريدة الرسمية رقم (٥٤٤) بتاريخ (٢٠١٤/٩/٢٨).

ثانياً: بتاريخ ٢٠١٤/١١/٩ تقدمت المعترضة بواسطة وكيلها باعتراض على طلب تسجيل العلامة التجارية المشار اليها وذلك للأسباب التي تضمنتها لائحة الاعتراض.

المملكة الأردنية الهاشمية
هاتف: ٥٦٢٩٠٣٠ - فاكس: ٥٦٨٤٦٩٢ - ٥٦٠٢١٣٥ - ص.ب ٢٠١٩ عمان ١١١٨١ الأردن . الموقع الإلكتروني: www.mit.gov.jo
إدارة التأمين هاتف: ٥٦٥٦٣٢٧/٨ - فاكس: ٥٦٥٦٣٢٩ ص.ب ٩٤٠٨٢٩ عمان ١١١٩٤ الأردن . البريد الإلكتروني: dewan@mit.gov.jo

ثالثاً: بتاريخ ٢٠١٥/١/٥ قدم وكيل الجهة المعترض ضدها لائحته الجوابية.

رابعاً: قدم وكيل الجهة المعترضة البينات المؤيدة لطلب الاعتراض وذلك على شكل تصريح مشفوع باليمين ومرفقاته بعد أن منح التمديدات اللازمه لذلك.

خامساً: قدم وكيل الجهة المعترض ضدها البينات المؤيدة لطلب التسجيل وذلك على شكل تصريح مشفوع باليمين ومرفقاته بعد أن منح التمديدات اللازمه لذلك.

سادساً: قدم وكيل الجهة المعترضة البينات الداحضة وذلك على شكل تصريح مشفوع باليمين ومرفقاته بعد أن منح التمديدات اللازمه لذلك.

سابعاً: عقدت عدة جلسات علنية في مكتب مسجل العلامات التجارية وبالنتيجة رفعت القضية للتدقيق وإصدار القرار.

وزارة الصناعة والتجارة والتموين

الرقـم .....
التاريخ .....
الموافق .....

القـرار

بعد الاطلاع والتدقيق في ملف الدعوى بكامل محتوياته فقد تبين ما يلي:

من حيث الشكل:

حيث أن الاعتراض مقدم خلال سريان المدة القانونية المحددة بنص المادة (١/١٤) من قانون العلامات التجارية رقم (٣٣) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته فإنني أقرر قبوله شكلاً.

من حيث الموضوع:

نجد أن الجهة المعترضة قد استندت في دعواها على أساس تشابه العلامة التجارية موضوع الاعتراض (الشملان) مع العلامات التجارية العائدة لها والتي منها (الشعلان ،) و التي تدعي ملكيتها وشهرتها وسبق استعمالها وان من شأن هذا التشابه مخالفة أحكام المادة (٧) والمادة (٨) بفقراتها (٦، ١٠، ١٢) من قانون العلامات التجارية رقم (٣٣) لسنة (١٩٥٢) وتعديلاته.

تأكيداً لقرار المحكمة الادارية العليا رقم (٢٠١٧/١٤٩) الصادر بتاريخ ٢٠١٧/٥/١٧ والذي جاء فيه:"... حيث أن المعيار في تقرير وجود التشابه من عدمه في العلامات التجارية يمكن في توفر عناصر متعددة ومختلفة ومن هذه العناصر التي يترتب أن تؤخذ بعين الاعتبار النطق بالعلامة وكتابتها ورسومها وعند تقرير التشابه لا يلتفت إلى جزء من العلامة موضوع النزاع إذ أن التشابه يكون في مجموع العلامة برمتها لأن الفكرة الأساسية التي تنطبق عليها العلامة التجارية المظاهر الأساسية للعلامة ونوع الأشخاص الذي يحتمل أن يكونوا من المستهلكين.

١١٩

وزارة الصناعة والتجارة والتموين

الرقم .....
التاريخ .....
الموافق .....

وحيث أننا بفحص العلامتين وإمعان النظر فيهما يتبين أن كل من اسم الشملان والشعلان أسماء العائلات ويتشابهان من حيث اللفظ والجرس الموسيقي إلا أنه لا يوجد أي تشابه في شكل العلامة التجارية للطاعن والمطعون ضدها من حيث نوع العبوة ولونها والإطار الخارجي والرسم حيث أن علامة الطاعن عن كلمة الشملان يعلوها غصن نبات بثلاث أوراق دون أي إطار أو خط يحددها وليس لها شكل هندسي وعبوتها من البلاستيك في حين أن علامة المطعون ضدها مستطيل محدد بإطار داخله كلمة (الشعلان) وفوقها رايتان متقاطعان وعبوتها من الخيش.

وحيث أننا لا نجد بالمقارنة بين العلامة المسجلة باسم المطعون ضدها شركة عبد الرحمن ومحمد عبد العزيز الشعلان وبين العلامة التي تقدم الطاعن مركز عماد الشملان للجملة بطلب تسجيلها تشابه في مجموع العلامتين برمتهما لاختلاف المظاهر الأساسية للعلامتين وأن مصدر الإنتاج لعلامة المطعون ضدها الهند في حين أن مصدر الإنتاج لعلامة الطاعن هو تايلند، وبالتالي فإن استعمال هذه العلامة المطلوب تسجيلها بهذه الصفات الفارقة ليس من شأنه أن يحدث لبساً يؤدي إلى غش الجمهور....."

وبناءً على ما تقدم، وسنداً لأحكام المادة (٦/٨، ١٠) من قانون العلامات التجارية، فإنني أقرر رد الاعتراض الوارد على طلب تسجيل العلامة التجارية ([illegible]) رقم (١٣٢٩١٩) في الصنف (٢٩)، والسير بإجراءات تسجيلها حسب الأصول.

قرارا صدر بتاريخ ١٠/٧/٢٠١٧

قابلاً للاستئناف خلال عشرين يوماً

مسجل العلامات التجارية

زين العواملة

المحكمة الإدارية

المملكة الأردنية الهاشمية

وزارة العدل

رقم الدعوى :

(٢٠١٧/٢٨٣)

رقم القرار:(٥١)

القـــــرار

الصادر من المحكمة الإدارية المأذونة بإجراء المحاكمة وإصدار

الحكم باسم حضرة صاحب الجلالة ملك المملكة الأردنية الهاشمية

عبد الله الثاني إبن الحسين المعظم

الهيئة الحاكمة برئاسة القاضي المترئس السيد عاطف جرادات

وعضوية القضاة السادة

د٠ فايز المحاسنه و د. ملك غزال

المستأنفـــــه: شركة عبد الرحمن ومحمد عبد العزيز الشعلان

شركة سعوديه وكيلها سماس للملكية الفكريه بموجب وكالة عامه

وكيلتها المحاميه ياسمين عبده

المستأنف ضدهما: ١ – مسجل العلامات التجاريه/وزارة الصناعه والتجاره

والتموين /يمثلها رئيس النيابة العامة الاداريه

٢ – مركز عماد الشملان للجملة

وكيله المحامي الدكتور يونس عرب

بتـاريخ ٢٠١٧/٧/٢٧ تقدمت المستأنفه بهذه الدعوى بمواجهة المستأنف ضدهما للطعن بالقرار الصادر عن مسجل العلامات التجاريه بالاضافة لوظيفته رقـــم ع ت/١٨٧/٤٨/١٣٢٩١٩ تاريخ ٢٠١٧/٧/١٠ والمتضمن رد الاعتراض الوارد على طلب تسجيل العلامة التجاريه "الشعلان" رقم "١٣٢٩١٩" في الصنف ٢٩ والسير باجراءات تسجيلها حسب الاصول ٠

واستندت الدعوى على أسباب الطعن التالية:

١- القرار المستأنف جاء مشوبا بعيب مخالفة تفسير وتطبيق احكام قانون العلامات التجاريه رقم ٣٣ لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته .

٢- القرار المستأنف جاء مشوبا في مخالفة الثابت في الاوراق والبينات والمستندات المقدمة من المستأنفه والخطأ في الاستدلال ٠

٣- القرار المستأنف مشوب بعيب التناقض ٠

٤- القرار المستأنف مشوب بعيب القصور في التسبيب والتعليل ٠

٥- القرار المستأنف يتضمن اساءه في استعمال السلطه و/او التعسف باستعمال السلطة والتناقض ومجحفا بحق المستأنفه ٠

وبالمحاكمة الجارية علناً بحضور وكيل المستأنفه وممثل المسنأنف ضده الاول ووكيل المستأنف ضده الثاني تلي استدعاء الدعوى واللوائح الجوابيه ولوائح الرد على اللائحة الجوابيه وابرزت كافة بينات الدعوى وتقدم اطراف الدعوى بمرافعتهم ٠

القـــرار

بالتدقيق والمداوله وبعد الاطلاع على اوراق الدعوى نجد ان وقائعها تتلخص في ان :

١ – تقدم مركز عماد الشملان للجمله بتاريخ٢٠١٤/٣/٢٣ بطلب تسجيل العلامة التجازيه " الشملان " في الصنف ٢٩ من اجل " الزيت" وحصلت على قبول مبدئي

واعلن عنها تحت الرقم "١٣٢٩١٩" ونشرت في ملحق الجريدة الرسميه رقم ٥٤٤ بتاريخ ٢٠١٤/٩/٢٨ .

٢ – بتاريخ ٢٠١٤/١/٩ تقدمت المعترضه بواسطة وكيلها باعتراض على طلب تسجيل العلامة التجاريه المشار اليها .

٣ – بتاريخ ٢٠١٥/١/٥ قدم وكيل الجهة المعترض ضدها لائحته الجوابيه .

٤ – قدم وكيل الجهة المعترضه البينات المؤيده لطلب الاعتراض وذلك على شكل تصريح مشفوع باليمين ومرفقاته بعد ان منح التمديدات اللازمه لذلك .

٥ – قدم وكيل الجهة المعترض ضدها البينات المؤيده لطلب التسجيل وذلك على شكل تصريح مشفوع باليمين ومرفقاته بعد ان منح التمديدات اللازمة لذلك .

٦ – قدم وكيل الجهة المعترضه البينات الداحضه وذلك على شكل تصريح مشفوع باليمين ومرفقاته بعد ان منح التمديدات اللازمة لذلك .

٧ – بعد عقد عدة جلسات علنيه اصدر المستأنف ضده الاول "مسجل العلامات التجاريه " بتاريخ ٢٠١٧/٧/١٠ قراره الطعين .

لم ترتض الجهة المستأنفه بهذا القرار فتقدمت بهذه الدعوى للطعن به للاسباب التي اوردناها في مستهل هذا القرار .

وفي الموضوع وعن اسباب الطعن :-

تجد محكمتنا انه وبالرجوع الى نص المادة ٢ من قانون العلامات التجاريه رقم ٣٣ لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته والتي عرفت العلامة التجاريه بانها " اي اشارة ظاهرة

يستعملها او يريد استعمالها اي شخص لتمييز بضائعه او منتجاته او خدماته عن بضائع او منتجات او خدمات غيره " ٠

ونصت المادة ١/٧ من القانون ذاته على :-

" العلامات التجاريه القابلة للتسجيل ٠٠٠٠٠٠٠ يشترط لتسجيل العلامة التجاريه ان تكون ذات صفه فارقه من حيث الاسماء او الحروف او الارقام او الاشكال او الالوان او غير ذلك او اي مجموعه منها وقابلة للادراك عن طريق النظر "

ونصت كذلك المادة ٨ من ذات القانون المشار اليه اعلاه على العلامات التجاريه التي لا يجوز تسجيلها بقولها :

" لا يجوز تسجيل ما ياتي:-

١ ٠٠٠٠٠ ٢ ٠٠٠٠٠ ٣ ٠٠٠٠٠٠ ٤ ٠٠٠٠٠٠ ٥ ٠٠٠٠٠٠٠

٦ – العلامات المخلة بالنظام العام او الاداب العامة او التي تؤدي الى غش الجمهور او العلامات التي تشجع المنافسة التجاريه غير المحقة او التي تدل على غير مصدرها الحقيقي " ٠

٧ ٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠ ٨ ٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠ ٩ ٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠

١٠ – العلامه التي تطابق علامة تخص شخصا أخر سبق تسجيلها لنفس البضائع التي يراد تسجيل العلامة من اجلها او لصنف منها او العلامة التي تشابه تلك العلامة الى درجة قد تودي الى غش الغير ٠

١١ – ٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠

١٢ – العلامة التجاريه التي تطابق او تشابه او تشكل ترجمة لعلامة تجاريه مشهورة وذلك لاستعمالها لتمييز بضائع مشابهة او مماثلة للبضائع التي اشتهرت بها ويكون من شأنها ايجاد لبس مع العلامة المشهورة او لاستعمالها لغير هذه البضائع بشكل يحتمل ان تلحق ضررا بمصلحة مالك العلامة التجاريه المشهورة ويوحي بصلة بينه وبين هذه البضائع ٠

٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠ "

وكذلك نصت المادة ٣٥ من القانون ذاته على :-

" استعمال الاسم او محل العمل او استعمال وصف البضائع ٠٠٠٠٠٠لا يمنع التسجيل الجاري بمقتضي هذا القانون اي شخص من استعمال اسمه الخاص او اسم محل عمله او اسم احد اسلافه في العمل استعمالا حقيقيا او من استعمال اي وصف حقيقي لبضائعه من حيث النوع و الصنف "

وقبل الرد على اسباب الدعوى تجد محكمتنا ان وكيل المستأنف ضده الثاني اثار دفعا مفاده انه سبق الفصل بهذه القضيه من قبل المحكمة الاداريه العليا بقرارها رقم ٢٠١٧/١٤٩ تاريخ ٢٠١٧/٥/١٧ واصبح من قبيل القضيه المقضيه وردها شكلا ٠

وفي ذلك تجد محكمتنا انه وبالرجوع الى القرار الصادر رقم ٢٠١٧/١٤٩ من المحكمة الادارية العليا الموقرة المحفوظ في هذه الدعوى " حافظة مستندات المستأنف ضده الثاني " تبين ان القرار الصادر انصب على نفس العلامتين شكلا ومضمونا وبذات

العناصر اما الاختلاف ما بين هذه الدعوى وسابقتها فيتعلق بالصنف التي سجلت العلامة لاجله ففي الدعوى المفصولة كان تسجيل العلامة في الصنف " ٣٠ " لمنتجات الرز ونحوها اما هذه الدعوى والمتعلقه بذات العلامتين وكما تظهران صورهما من بينات الدعوى ومرافعة وكيلة المستأنفة فان طلب تسجيلها كان في الصنف ٢٩ الخاص باللحوم والفواكه والخضروات المحفوظه ونحوها مما يجعل هذا الاختلاف في الصنف بهذه الدعوى ليس من قبيل القضية المقضيه لهذه الدعوى وسابقتها كون ان هناك اختلاف بكلتا الدعويين في تسجيل العلامة في الصنف ، حيث ان تسجيل العلامة في الدعوى رقم ٢٠١٧/١٤٩ كان في الصنف ٣٠ لمنتجات الرز ونحوها بينما في هذه الدعوى تسجيل العلامة التجاريه في الصنف ٢٩ خاص باللحوم والفواكه والخضروات المحفوظه ونحوها ٠

وعليه يجعل من ذلك ان هذه الدعوى لم يسبق الفصل بها مما يستوجب رد هذا الدفع ٠

وكذلك تجد محكمتنا ان الخصومة من النظام العام وللمحكمة اثارتها من تلقاء نفسها في اي مرحلة من مراحل الدعوى ٠ وحيث ان المستأنف ضده الثاني لم يصدر عنه اي قرار اداري نهائي تنفيذي حسب مفهوم نص المادة ٧/أ من قانون القضاء الاداري والتي تنص " تقام الدعاوي على صاحب الصلاحية في اصدار القرار المطعون فيه او من اصدره بالنيابة عنه ٠٠٠٠" وحيث ان القرار المطعون فيه صادر

عن المستأنف ضده الاول كما هو ثابت ولم يصدر عن المستأنف ضده الثاني مما يكون معه الدعوى مقامه على غير ذي خصم وتكون مردوده عن المستأنف ضده الثاني لعدم الخصومة "انظر قرار المحكمة الاداريه العليا الاردنية رقم٢٠١٧/١٢٧ " ٠ وبتطبق النصوص القانونيه على وقائع الدعوى يتبين ان مناط الفصل في الدعوى يتوقف على ما اذا كان هناك تشابه او تطابق بين علامة المستأنف ضده الثاني وعلامة المستأنفه من شأنه ان يودي الى غش الجمهور ٠

وحيث ان المعيار في تقرير وجود التشابه من عدمه في العلامات التجاريه يكمن في توفر عناصر متعددة ومختلفة ومن هذه العناصر التي يترتب ان تؤخذ بعين الاعتبار النطق بالعلامة وكتابتها ورسومها وعند تقرير التشابه لا يلتفت الى جزء من العلامة موضوع النزاع اذ ان التشابه يكون في مجموع العلامة برمتها لان الفكرة الاساسيه للعلامة ونوع الاشخاص الذي يحتمل ان يكونوا من المستهلكين ٠

وحيث تجد محكمتنا انه وبفحص العلامتين وامعان النظر فيهما يتبين ان كل من اسم الشملان والشعلان من اسماء العائلات ويتشابهان من حيث الفظ او الجرس الموسيقي الا انه لا يوجد اي تشابه في شكل العلامة التجاريه للمستأنفه والمستأنف ضده الثاني من حيث نوع العبوة ولونها والاطار الخارجي والرسم حيث ان علامة المستأنفه مستطيل محدد باطار داخله كلمة " الشعلان " وفوقها رايتان متقاطعتان

وعبوتها من الخيش في حين ان علامة المستأنف ضده الثاني كلمة الشملان يعلوها غصن نبات بثلاث اوراق دون اي اطار او خط يحددها وليس لها شكل هندسي وعبوتها من البلاستك ٠

وحيث ان محكمتنا لا تجد بالمقارنه بين العلامة المسجلة باسم المستأنفه "شركة عبد الرحمن ومحمد عبد العزيز الشعلان وبين العلامة التي تقدم المستأنف ضده الثاني" مركز عماد الشملان للجمله " بطلب تسجيلها تشابه في مجموع العلامتين برمتها لاختلاف المظاهر الاساسيه للعلامتين وبالتالي فان استعمال هذه العلامة المطلوب تسجيلها بهذه الصفات الفارقه ليس من شأنه ان يحدث لبسا يؤدي الى غش الجمهور ٠

وحيث ان المستأنف ضده الاول مسجل العلامات التجاريه رد الاعتراض الوارد على طلب تسجيل العلامة التجاريه "الشملان" رقم ١٣٢٩١٩ في الصنف "٢٩" للمستأنفه فيكون قد اصاب صحيح القانون وطبق النصوص القانونيه بما يتلائم مع وقائع الدعوى وان اي من اسباب الطعن لا يرد على القرار المستأنف والدعوى مستوجبه الرد ٠

لهذا وتأسيسا لما تقدم تقرر محكمتنا:-

١ – رد الدعوى شكلا عن المستأنف ضده الثاني لعدم الخصومة .

٢ – رد الاستئناف موضوعا وتضمين المستأنفه الرسوم والمصاريف ومبلغ ٥٠ دينار اتعاب محاماه

قراراً وجاهياً بحق المستأنفه والمستأنف ضده الاول ووجاهيا اعتباريا بحق المستأنف ضده الثاني قابلاً للطعن لدى المحكمة الإدارية العليا خلال ثلاثين يوماً من اليوم التالي صدر بإسم حضرة صاحب الجلالة الهاشمية الملك عبد الله الثاني إبن الحسين المعظم صدر وأفهم علناً

بتاريخ ٢٠١٨/ ١ /٢٤

الرئيس	عضـو	عضـو
عاطف جرادات	د . فايز المحاسنه	د.ملك غزال

تلي القرار من الهيئة الموقعه ادناه بتاريخ ٢٠١٨/١/٢٤

الرئيس	عضـو	عضـو
وحيد أبوعياش	عاطف الجرادات	د.فايز المحاسنه

رئيس الديوان

د. موسى العواوده

المحكمة الإدارية

رقم الدعوى (٢٠١٧/٢٨٣)

طباعة : ل.ض